المقاصد الشرعية للوسطية في الشريعة الإسلامية

(العبادات "الصلاة"، والمعاملات "الإنفاق" أنموذجا)

بقلم
د. خالد فؤاد محمد بليل
مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية الآداب
جامعة سوهاج - جمهورية مصر العربية
dr_khalid1985@yahoo.com

ملخص البحث

الإسلام دين الوسطية والاعتدال ، ينبذ التشدد والتعصب، ويدعو للأمن والسلام ، وتظهر وسطية الإسلام في كل جوانبه وأبوابه ، ولهذه الوسطية مقاصد وغايات ، فكان الاختيار للصلاة والإنفاق ، كأنموذج للعبادة وآخر للمعاملة علي الوسطية فيهم ، وبيان المقاصد الشرعية لتلك الوسطية ، فإذا كانت الوسطية في الصلاة التي هي عمود الإسلام ، فمن البديهي أن تكون الوسطية في غيره ، وفي كل مناحي الإسلام ، لذلك جاء عنوان البحث: المقاصد الشرعية للوسطية في الشريعة الإسلامية(العبادات "الصلاة"، والمعاملات "الإنفاق "أنموذجا) ، واشتمل علي تمهيد ومبحثين : التمهيد وفيه تعريف للوسطية وكذلك المقاصد الشرعية ، والمبحث الأول :المقاصد الشرعية للوسطية في العبادة "الصلاة أنموذجا" وفيه: الوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط، وبين الجهر والإسرار ، وفي قيام الليل بين قيامه كله أو تركه ، وأما المبحث الثاني : المقاصد الشرعية للوسطية في المعاملات "الإنفاق أنموذجا "، وفيه: الوسطية في الإنفاق بين الإسراف والتقتير ، والمقاصد الشرعية للوسطية في الإنفاق ، ثم الخاتمة والتوصيات وفهرس المصادر والمراجع.

مقدمة

الحمد لله الذي خلق الخلق أطوارًا، ورفع السماء عزةً واقتدارًا ، جعل الخلق أنواعًا ما بين متشددين وآخرين مفرطين ، والفائزين هم الوسطيين ، له الحمد جعل أمة الإسلام خير الأمم بوسطيتها، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد ﷺ المبعوث رحمة للعالمين الذي لم يُخَيَّر بين أمرين إلا اختار أَيْسَرَهما ما لم يكن إثمًا، ودعا على المُتَنَطِّعين بالهَلَكة، ووصفهم بالراغبين عن سُنَّته، المُعْرِضين عن طريقته، وأمر أُمَّته بالتسديد والمُقارَبَة.

أما بعد ،،

فأمة الإسلام هي الأمة الوسط بين الأمم ،وكذلك أمة وسط في شريعتها فلا تفريط ولا تشديد ،وإنما وسطية في كل الأمور ،سواء في العبادة أو المعاملة وفي جميع شرائعها ،والوسطية سمة واضحة جلية في دين الإسلام ومبدأ ينظم كل شئون الحياة ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾[1]، وأمرنا المولى بالوسطية في كتابه وحثنا نبينا ﷺ عليها في سنته فما خير بين أمرين الا اختار أيسرهما ،وهذه الوسطية لها مقاصد وغايات والوقوف على مقاصدها وأهدافها وغاياتها التى ترمى إليها من افضل الأمور، وحيث إن لكل حكم من أحكام هذه الشريعة سر ، ولكل عبادة مقصد وغاية وهدف ، والواقف على تلك الأسرار والمقاصد والغايات هو السعيد حقًا والمخلص صدقًا والناجي من بين تلك الخلائق رحمة من الله، ومعرفة المقاصد الشرعية يبعث في نفس العبد الطمأنينة وزيادة الإيمان ،والشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد ،وهي عدل كلها ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها والإسلام يميل دائما الي الاعتدال والوسطية في تعامل الإنسان مع غيره ، وينبذ الإفراط والمغالاة في العبادات والمعاملات ويرفض في الوقت نفسه التفريط فيهما ؛ فان الوسطية هي ميزة الدين الكبرى يقول ابن القيم.رحمه الله.: " دين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وخير الناس النمط الوسط، الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين، ولم يلحقوا بغلو المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطاً، وهي الخيار العدل؛ لتوسطها بين الطرفين المذمومين ،وخيار الأمور أوساطها "[2]

ونحن اليوم بحاجة شديدة إلى نشر ثقافة الوسطية، ولا سيما في عصرنا هذا؛ لأن أعداء الإسلام دأبوا منذ مدة من الزمن على محاربة الإسلام، واتهامه بالتطرف حيناً، وبالتزمت أحياناً، وبالإرهاب دوماً، لا لشيء إلا لتنفير الناس منه، ويظهر دور الإسلام جليا في إقرار الأمن والسلام العالمي، وذلك من خلال وسطيته وسماحته في كل جوانبه وأبوابه، ونبذه للعنف والإرهاب والتشدد والمغالاة، ودعوته للسماحة واليسر والوسطية .

أهداف البحث:

1.- بيان عظمة هذا الدين ويسره وعدم التشدد والمغالاة فيه .

2 – إيضاح المقاصد الشرعية لوسطية هذا الدين ؛لأن لكل أمر غاية ومقصد .

3 – استنباط المقاصد الشرعية لوسطية الصلاة والإنفاق .

4 – بيان حكمة المولي من أمره لعباده بالوسطية في كتابه، ورحمة نبيه بأمته بوسطيته في عبادته ومعاملاته .

(1) سورة البقرة.آية ١٤٣

(2) إغاثة اللهفان.ابن القيم.1/201

أهمية البحث :

1 .إبراز سمات الدين الإسلامي ويسر إحكامه ، ونبذه للجور والمشقة .

2 – الرد علي الذين يرمون الإسلام بالتشديد والغلو من خلال وسطيته في عباداته ومعاملاته .

3 – بيان المقاصد الشرعية لوسطية الصلاة والإنفاق مما يبين عظمة هذا الدين .

4 – جعل المولي عز وجل الأحكام الشرعية للدين الإسلامي مبنية علي السماحة والسهولة ، وأقام منهجه للتخفيف علي الناس والتيسير عليهم .

أسباب اختيار الموضوع : دعاني للكتابة في هذا الموضوع أسباب عديدة :

1- اختيار اللجنة المنظمة للمؤتمر لموضوع يندرج تحت بيان دور الإسلام ووسطيته في كل شيء.

2- الإفراط والتشدد بين المسلمين وقلما من يسلك مسلك التوسط والأخذ من كل شيء أحسنه.

3- بيان المقاصد والعلل من الوسطية في الشريعة الإسلامية.

4- بيان وسطية الإسلام ودوره في السلام العالمي .

الدراسات السابقة: من خلال بحثي في المكتبات الورقية ،واطلاعي علي المواقع الالكترونية ،لم اجد دراسة سابقة لموضوعي هذا اللّهم الا بعض الدراسات التي لها صلة ما بموضوع بحثي هذا ،وهذه الدراسات هي :

1- "الوسطية في مقاصد الشريعة" – وليد هاشم كردي الصميدعي – بحث منشورفي مجلة ديالي – العدد الثامن والأربعون – 2011م .

2- الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة – عبد العزيز عثمان شيخ محمد – رسالة ماجستير – جامعة نايف للعلوم الأمنية – السعودية – 2008م .

3- الوسطية في القران الكريم – د/ علي محمد الصلابي – مكتبة الصحابة بالإمارات الشارقة – رسالة ماجستير في جامعة أم درمان بالسودان.

محتوي البحث: يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ، ومبحثين :

المقدمة وفيها : (أهداف البحث ، أهمية البحث ، أسباب اختيار الموضوع ، الدراسات السابقة)

التمهيد وفيه مطلبان:

المطلب الأول : تعريف الوسطية لغةً واصطلاحًا .

المطلب الثاني : تعريف المقاصد الشرعية .

المبحث الأول : المقاصد الشرعية للوسطية في العبادة "الصلاة أنموذجا"

المطلب الأول: الوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط.

المطلب الثاني : الوسطية في الصلاة بين الجهر والإسرار .

المطلب الثالث : الوسطية في قيام الليل بين قيامه كله أو تركه .

المبحث الثاني : المقاصد الشرعية للوسطية في المعاملات "الإنفاق أنموذجا "

المطلب الأول: الوسطية في الإنفاق بين الإسراف والتقتير .

المطلب الثاني :المقاصد الشرعية للوسطية في الإنفاق .

الخاتمة والتوصيات.

فهرس للمصادر والموضوعات .

التمهيد

المطلب الأول :تعريف الوسطية لغةً واصطلاحًا

الوسطية لغة : الواو والسين والطاء :بناء صحيح يدل علي العدل والنصف ، واعدل الشيء أوسطه ووسطه، ويقولون ضربت وسط رأسه بفتح السين ، ووسط القوم بسكونها ، وهو أوسطهم حسبا ، إذا كان في واسطة قومه و ارفعهم محلا "[3]

"والوسط تارة يقال في ماله طرفان مذمومان ؛ كالجود الذي هو بين البخل والسَّرَف، فيستعمل استعمال القصد المصون عن الإفراط والتفريط، فيُمدح به، نحو: السواء والعدل والنَّصف"[4] ،وتأتي الوسطيةُ بمعنى الأعلى؛كما وصف النبيُّ ﷺ الفردوسَ بأنه: «وسَطُ الجنة وأعلى الجنة» [5] ،"والوسط بسكون السين فهو ظرف لا اسم، جاء على وزان نظيره في المعنى وهو "بين"، تقول: جلست وسط القوم، أي بينهم ووسط الشيء وأوسطه أعدله"[6] ، ويقال أيضًا: شيء وسط: أي بين الجيد والرديء[7]، والوسط بالتحريك المعتدل، يقال: شيء وسط: أي بين الجيد والرديء[8].

الوسطية اصطلاحًا: وردت الوسطيةُ في القرآن الكريم في أكثرَ من آية، وفي السنَّة في أكثرَ من حديث على عدة معانٍ، هي: العدل، والخيرية، والتوسُّط بين الإفراط والتفريط ، وقد يراد بلفظة الوسطية العدل والأفضل، كما في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾

فمعنى الأمة الوسط في الآية أنها "أفضل الأمم وأعدلها وأكملها وأبعدها عن الغلو، فمثل هذه الأمة تحميها وسطيتها مما يلحق بأخواتها – إذا جانبت الوسطية– من النقائص والعيوب من جميع النواحي"[9] ،وخاطب المولي عز وجل في هذه الآية المسلمين ونبيهم بأنهم شهداء علي الناس يوم القيامة ،وهم المبلغون لرسالة الايمان ، وهم القادة الي الخير ؛ فالمسلم المتبع المنهج الصحيح شخصية متزنة ، يشبع كل جانب

(3) معجم مقاييس اللغة ابن فارس – مادة (وسط) .6/ 108

(4) التوقيف علي مهمات التعاريف – المناوي. ص725.

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده – رقم الحديث 8400

(6) لسان العرب – ابن منظور. مادة (وسط) .7/ 427– 428.

(7) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية – الجوهري – 3/ 1167

(8) المصباح المنير – الفيومي – ص 252.

(9) أصول المجتمع الإسلامي – د جمال الدين محمد محمود – ص 171 .

،ويعطي كل شيء حقه ،لا إفراط ولا تفريط ، وإنما هي الوسطية .

ومن ذلك قوله ﷺ: "إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة أو أعلى الجنة "[10].

قال الحافظ ابن حجر: قوله: أوسط الجنة أو أعلى الجنة المراد بالأوسط هنا الأعدل والأفضل[11]

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا ﴾[12]؛ أي: دخلن به وسط العدو[13].

"وتوسطن بذلك الوقت، وتوسطن متلبسات بالنفع جمعًا من جموع الأعداء، أو صرن بعدوهن وسط جمع الأعداء يقال:وسطت المكان؛ أي: صرت في وسطه"[14].

المطلب الثاني :تعريف المقاصد الشرعية

المقاصد لغة : قَصَدْتُ الشَّيْءَ وَلَهُ وَإِلَيْهِ قَصْدًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ طَلَبْتُهُ بِعَيْنِهِ وَإِلَيْهِ قَصْدِي وَمَقْصِدِي بِفَتْحِ الصَّادِ وَاسْمُ الْمَكَانِ بِكَسْرِهَا نَحْوُ مَقْصِدٍ مُعَيَّنٍ وَبَعْضُ الْفُقَهَاءِ جَمَعَ الْقَصْدَ عَلَى قُصُودٍ[15] .

"والقصد: الاعتماد تقول: قصده وقصد له، وإليه بمعنى يقصِده بالكسر "[16].

وقال ابن منظور :"القصد: استقامة الطريق، قصد يقصد قصدًا فهو قاصد"[17].

"والقاف والصاد والدال أصول ثلاثة يدل أحدهما على إتيان شيء، والآخر اكتناز في الشيء، والأصل قصدته قصدًا مقصدًا"[18].

والقَصْدُ: استقامة الطريق، وقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩ ﴾ [19] أي أن على الله تبيين الطريق المستقيم إليه بالحجج والبراهين، والقصد والاعتماد والأمُّ، قصَده يقصده قصداً، وقصد له وأقصدني إليه الأمر وهو قصدُك، وقصدَك أي اتجاهك"[20].

المقاصد اصْطِلاَحًا: لَمْ يَتَعَرَّضْ عُلَمَاءُ الأُصُول إِلَى تَعْرِيفِ الْمَقَاصِدِ، وَالَّذِي يُسْتَخْلَصُ مِنْ كَلاَمِهِمْ فِي ذَلِكَ: أَنَّهَا الْمَعَانِي وَالْحِكَمُ الْمُلْحُوظَةُ لِلشَّارِعِ فِي جَمِيعِ أَحْوَال التَّشْرِيعِ أَوْ مُعْظَمِهَا، بِحَيْثُ لاَ تُخْتَصُّ مُلاَحَظَتُهَا بِالْكَوْنِ

(10) صحيح البخاري. كتاب /الجمعة. باب /من انتظر حتي تدفن. رقم 74239. 125/9
(11) فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني. 13/6
(12) سورة العاديات : آية 5.
(13) معالم التنزيل. البغوي. 4/ 518
(14) فتح القدير. الشوكاني. 483/5
(15) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. الفيومي. 504/2
(16) تاج العروس. الزبيدي -466/2.
(17) لسان العرب. ابن منظور. مادة (قصد) .353/4.
(18) معجم مقاييس اللغة - ابن فارس - 95/5.
(19) سورة النحل :آية 19
(20) المحكم والمحيط الأعظم. أبو الحسن المرسي. باب قصد – 87/3

فِي نَوْعٍ خَاصٍّ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ[21] .

"مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظاتها بالكون في نوع خاص من أحكام التشريع عن ملاحظاتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"[22] ،فالمراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[23].

و"مقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[24]

أو "هي مراعاة الشارع في التشريع عموماً، وخصوصاً من مصالح العباد، ومما يفضي إليها مما يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضرراً" [25]

أو "هو العلم بالمعاني والحِكم السامية التي راعاها الشارع في تشريعه للأحكام إما في جميع أبواب الشريعة أو في بعضها"[26]

فخلاصة الأقوال :أن المقاصد الشرعية عند علماء المقاصد تدور حول الغايات والأهداف والمآلات التي قصدها المولي عز وجل ، وذلك لتحقيق السعادة والخير للبشرية في الدارين .

المبحث الأول :المقاصد الشرعية للوسطية في العبادة للهالصلاة أنموذجاالله

المطلب الأول :الوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط

أولا:الأدلة علي وسطية الصلاة بين الإفراط والتفريط :

فرض المولي عز وجل الصلاة علي المسلمين ، وجعل التفريط فيها من الكبائر ، وأمر المسلمين جميعا بإقامة الصلاة والمحافظة عليها ،وتوعد بالعقاب الشديد لمن فرط فيها ، وفي المقابل نهي نبينا ﷺ عن الإفراط في الصلاة ؛فلا تفريط ولا إفراط وإنما هي الوسطية ؛ فشرع المولي عز وجل وسط بين الغالي فيه والجافي عنه ،ولقد جعل المولي هذه الشريعة حنيفية سمحة سهلة حفظ فيها المولي علي الخلق قلوبهم وحببها لهم قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ۝٧ ﴾[27] فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسهيله، وزينه في قلوبنا بذلك، وبالوعد الصادق بالجزاء عليه .

ولقد حثنا نبينا علي الوسطية في الصلاة ونهانا عن المغالاة فيها وكذلك التفريط فيها ؛بل إن هذه الوسطية

(21) مقاصد الشريعة – للطاهر بن عاشور – ص 51.
(22) المصدر نفسه ص51.
(23) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها – د:علال الفاسي ص3.
(24) المصدر نفسه – ص 7.
(25) علم مقاصد الشارع – دكتور /عبد العزيز الربيعة – ص 21.
(26) مذكرة شرح مقاصد الشريعة الدكتور – عياض السلمي – ص 3.
(27) سورة الحجرات :اية 7

سنة عن النبي ﷺ،فعن عائشة رضي الله عنها :" أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إليه مادام عليه صاحبه "(28)

"ومه :كلمة نهي وزجر ، ولا يمل الله أي لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المال حتى تملوا فتتركوا فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم "(29) .

فلقد أمر النبي ﷺ هذه المرأة بالوسطية في الصلاة وعدم الإفراط فيها ، وإنما الوسطية تؤدي إلى المداومة علي العمل ، فالقليل الدائم خير من الكثير المنقطع ، فالمغالاة والتشدد ليس من منهج الإسلام ، وينبذها ديننا الحنيف .

"فهناك فئة يزيدون في الصلاة ويطيلونها إطالة قد تكون مملة في الأفعال أو القراءة أو ما أشبه ذلك ، فيملون ويضجر من معهم من المأمومين ،ويستثقلون صلاتهم وينفرون منهم فهؤلاء طرف ،وهم أهل إفراط وزيادة وهناك طرف ثان يقصرون وينقرون الصلاة نقرًا ولا يطمئنون في حركاتها ولا في أفعالها كما ينبغي فلا تنعقد صلاتهم ولا تكون مجزئة ويكونون سببا في إبطال صلاة من صلي معهم ، ولو كثر الذين يرغبون في الصلاة معهم ، فهؤلاء في طرف وهؤلاء في طرف ودين الله وسط والصلاة المعتدلة هي الوسط بين هؤلاء وهؤلاء"(30)

فحثنا ديننا الحنيف علي الوسطية في صلاتنا ؛ونهانا عن الإفراط فيها بإطالتها زيادة عن حدها ؛ لأن كل شيء زاد عن حده انقلب لضده ، وهذه الإطالة تنفر المسلمين في دينهم ، ومن يدعون للدخول في الإسلام ، وكذلك ضعفاء الإيمان من المسلمين في الإسلام ، وأما التفريط في الصلاة فمن اكبر الكبائر ، وكذلك نقرها كنقر الغراب يحبط الصلاة ، ولا تقبل عند المولي عز وجل ، إذا هي الوسطية في الصلاة التي أمرنا بها المولى عز وجل، ودعانا إليها النبي ﷺ هي منهج الإسلام .

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»(31)

ففي هذا الحديث حث علي الوسطية في الصلاة وعدم المغالاة فيها والأمر بالإقبال عليها بنشاط فهذه المغالاة مرفوضة في الصلاة التي هي أحب الأعمال إلى الله عز وجل فالنهي عن المغالاة في غيرها أولى، فدين الإسلام دين سهولة ويسر دين وسطية في كل الأمور. دين الإسلام دين السهولة واليسر ولا يكلف الله نفساً

(28) صحيح البخاري – كتاب الإيمان – باب أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه – رقم 43 – 17/1
(29) رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين – النووي – ص66
(30) دروس للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين – موقع الشبكة الإسلامية http//www.islamweb.net
(31) صحيح البخاري – كِتَابُ التهجد– باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ– رقم 1150

إلا وسعها، وخصال الإسلام كلها ميسرة ومحبوبة، وما كان منها سمحاً وسهلاً فهو أحب إلى الله تعالى ومن تنطع فيه هلك .

ويقول النبي ﷺ (هلك المتنطعون) قالها ثلاثا[32] ، قال ابن تيمية (المتنطعون :المتشددون في غير موضع التشديد)[33]

وهناك من يفرط في الصلاة ، وذلك إما بترك الصلاة بالكلية أو نقرها كنقر الغراب ، وعدم تأديتها علي الوجه الذي أمرنا به المولي عز وجل ؛ فـ"الشياطين يُوحُون إلى بعضِ أتباعهم بالتقصير في مقتضيات العقيدة، وتضييعِ الأحكامِ، وإظهارِ العجزِ، وسُوءِ الظن بحكمة الأحكام، وغايتها، ومظاهرها، وأشكالها، ومضمونها"[34]

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، فقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَتَرَوْنَ هَذَا، مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا، مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ، يَنْقُرُ صَلاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الْغُرَابُ الدَّمَ، إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، كَالْجَائِعِ لا يَأْكُلُ إِلا التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ، مَاذَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ، فَأَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُود[35]

فمن مات وهو ينقر صلاته مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ٥٩ ﴾[36] ، و ليس معنى أضاعوها تركوها بالكلية ؛ بل المعنى أي لم يؤدوا أركانها وشروطها على الوجه المأمور به شرعا ، أو يؤخرونها عن وقتها ،ومعلوم أن من أركان الصلاة (الطمأنينة) وهذه كثير من يفرط فيها .

إذن الدليل علي الوسطية في الصلاة ، لهو اكبر دليل علي وسطية هذا الدين وسماحته ، فإذا كانت الوسطية في عموده واجبه ، ففي غيره أوجب .

ثانيا : المقاصد الشرعية للوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط:

1 – التيسير وعدم المشقة:

من مقاصد الوسطية في الصلاة وعدم المغالاة فيها التيسير علي المسلمين ورفع المشقة عنهم ،لأن الإفراط فيه عنت ومشقة علي النفس، فمقصود الصلاة الراحة والطمأنينة لا العنت والمشقة ، فكان النبي ﷺ يأمر بلال بن رباح رضي الله عنه أن يريحهم بالصلاة كان ﷺ يقول: "أرحنا بها يا بلال "[37] فدين الإسلام دين اليسر والسماحة والرفق والتخفيف، فقد جعل الله تعالى أبرز خصائص التشريع الإسلامي أنه دين اليسر

(32) صحيح مسلم – كتاب العلم – باب هلك المتنطعون – رقم الحديث 2670 – 2055/4
(33)مجموعة الفتاوى – ابن تيمية – 224/22
(34)الاعتدال في التدين – الزحيلي – ص 79
(35) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب بَابُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالعِلْمِ – رقم الحديث 60 –22/1
(36)سورة مريم:آية ٥٩
(37) المعجم الكبير للطبراني – رقم الحديث 6215 – 277/6

والسهولة والسماحة قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾(38)وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾(39)

فالمشقة ليست مناطًا للأجر ، والثواب علي المشقة يأتي من كونها ملازمة للمطلوب الشرعي أو واقعة في طريقه لا أنها مقصودة بذاتها؛فالمولي عز وجل لم يطلب من المكلفين تعذيب أنفسهم ، ولم يجعل هذا طريقًا لرضاه ؛ فالصلاة لم تشرع مشقة للناس أو تعذيباً لهم، بل هي تزكية للنفس وطهرة لها وشكراً لله وطاعة للخالق عز وجل وصلة بين العبد وربه، قال تعالى: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾(40)

" هذا استفهام تقرير معناه أنه – تعالى – لا يعذب الشاكر المؤمن فإن تعذيبه لا يزيد في ملكه وتركه عقوبته لا ينقص من سلطانه لأنه الغني الذي لا يحتاج إلى شيء من ذلك، فإن عاقب أحداً فإنما يعاقبه لأمر أوجبه العدل والحكمة، فإن قمتم بشكر نعمته وآمنتم به فقد أنقذتم أنفسكم من عذابه"(41) .

"فمن رحمة الله تعالى أنه لم يكله إلى المخلوقين وإلا لأدخل بعض المكلفين أنفسهم العنت والمشقة. وقد أراد بعض الصحابة هذا السلوك في التعمق والتشدد لكنه – صلى الله عليه وسلم – بين لهم أن ذلك رغبة عن سنة الإسلام فالإسلام في مجال العبادات محدود لا يقبل الزيادة"(42)

فالمقصد الشرعي من الوسطية في الصلاة التيسير وعدم المشقة علي المسلمين ، فدعا ديننا للتيسير في كل الأمور والوسطية في كل شيء فيسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا .

2 – المداومة علي الصلاة :

من المقاصد أيضا المداومة علي الصلاة ،لأن الصلاة إذا كانت طويلة سيصاب المسلم بالملل ، ولا يستطيع أن يحافظ علي الصلاة بذلك الطول،مما يدفعه لترك الصلاة بالكلية ؛فعلي الأئمة أن لا ينفروا الناس، لا بالإطالة ولا بالتأخر عنهم عن الوقت الذي ينبغي أن تقام فيه الصلاة، بل ينبغي للإمام أن يتحرى الرفق بالجماعة من جهة المواظبة على إقامة الصلاة في وقتها ومن جهة عدم الإطالة، من قراءة وركوع تكون قراءته وركوعه وسجوده على وجه ليس فيه شدة،

"ونفس الإنسان في الطريق المعنوي كدابة في الطريق الحسي؛ فكما أنه إذا جد على دابته الحسية وكدها بالأحمال الثقيلة وقطع المسافات الطويلة انقطعت به في أثناء الطريق ولم يصل إلى مقصده، وإذا رفق بها وماشاها وصل إلى المراد"(43)

---

(38) سورة البقرة :آية 185

(39) سورة المائدة : آية 6

(40) سورة النساء :الآية:147

(41) لباب التأويل في معاني التنزيل – الخازن – 2 / 184

(42) رفع الحرج والتيسير في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتطبيقاته – د. سمير الحراسيس – ص65

(43) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين – محمد البكري الصديقي – 382/2

فأحب الدين إلى الله تعالى ما داوم عليه صاحبه فإن دوام القليل به تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والإخلاص، والإقبال على الله بخلاف الكثير الشاق حتى ينمو القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة، ويقول ابن الجوزي: "إن مداوم الخير ملازم للخدمة وليس من لازم الباب في كل يوم وقتاً كمن لازم يوماً كاملاً ثم انقطع "(44) .

3 – ترغيب غير المسلمين في الإسلام ،وتمكين الإسلام في قلوب المسلمين :

من المقاصد الشرعية للوسطية في الصلاة بعدم الإفراط فيها ، وإطالتها لحد السآمة والملل دخول غير المسلمين في الإسلام ،وتحبيبهم فيه ، وعدم إعراضهم عنه مخافة من الصلوات الخمس اليومية الطويلة لدرجة المبالغة ، وكذلك تمكين العبادة والصلاة في قلوب المسلمين ، وعدم إدخال المشقة عليهم بالإطالة فيها لدرجة تدخل الملل .

4 – تحقيق القبول للصلاة بالاطمئنان والتوسط فيها:

من مقاصد الوسطية في الصلاة تحقيق لشرط قبول الصلاة وهو الاطمئنان في الصلاة والتوسط فيها وعدم نقرها نقرًا قال ﷺ "أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته؟ قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها "(45)

وثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه فرد عليه السلام، ثم قال له : ارجع فصل فإنك لم تصل ، فرجع فصلى كما صلى، ثم جاء فسلم علي النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام ثم قال : ارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع فصلى كما صلى، ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام ، وقال : ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاث مرات، فقال في الثالثة : والذي بعثك بالحق يا رسول الله ما أحسن غيره فعلمني . فقال صلى الله عليه وسلم : «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، وافعل ذلك في صلاتك كلها »(46) .

المطلب الثاني :الوسطية في الصلاة بين الجهر والإسرار

أولا: الأدلة علي وسطية الصلاة بين الجهر والإسرار :

حثنا ديننا الحنيف علي الوسطية في الصلاة بين جهر وإسرار، قَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾ ﴾ (47)

(44)انظر فتح الباري ج1 ص103.

(45) أخرجه احمد في مسنده – رقم الحديث 22642 – 37/ 319

(46) صحيح البخاري – كتاب الأذان – باب وُجُوبِ القِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتُ – رقم الحديث 757 – 152/1

(47) سورة الإسراء:آية 110

"اسلك سبيل الوسطية التي جاء بها الشرع، وتأسّ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما كان يتفقد الصحابة ليلاً فوجد أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه يقرأ، ولا يكاد يسمع صوته، فلما سأله. قال: يا رسول الله، أناجي ربي وهو عالم بي، فلما ذهب إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه وجده يقرأ بصوت عالٍ، فلما سأله قال: يا رسول الله أزجر به الشيطان عندها أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا بكر أنْ يرفع صوته قليلاً، وأمر عمر أن يخفض صوته قليلاً،وهذا الاعتدال وهذه الوسطية أُمِرْنَا بها حتى في الدعاء، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [48] القرآن الكريم جاء لأمة وسط بالأمور الوسط في كل شئون الحياة"[49]

"الإسلام وسط بين أمرين، فلا تشديد فيه ولا تساهل، ولا إفراط ولا تفريط، ولا غلو فيه ولا تعصب ولا تهاون، يقرن في تشريعه بين المادة والروح ويحرص على التوازن وتحقيقه في جميع الأمور، فيشرع ما يحقق التواؤم والانسجام بين مطالب الروح ومطالب الجسد، ويقيم التوازن بين مصالح الفرد والجماعة، فلا رهبانية في الإسلام، ولا تضييع لمصلحة الفرد والأمة[50].

وكان النبيّ ﷺ جهر بالقرآن فسبّ المشركون القرآن، فأمر الله أن لا يعرّض القرآن لسبهم، وأن لا يخافت مخافتةً لا يسمعها من يصلي خلفه من أصحابه فقال: {وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا}، أي اسلك طريقًا بين الجهر والمخافتة[51]

فالجهر بالدعاء منهيٌّ عنه، والمبالغة في الإسرار غير مطلوبة، والمستحبُّ التوسُّط، وهو أن يسمع نفسه؛ كما روي عن ابن مسعود: أنه قال: لم يتخافت من يسمع أذنيه[52] ؛ فالإسلام وسط في الصلاة والدعاء بين الجهر والإسرار ؛ فلا ترفع صوتك بصورة مبالغة ،ولا تخفضه لحد الهمس ، وإنما ابتغ بين ذلك سبيلا.

ثانيا : المقاصد الشرعية للوسطية في الصلاة بين الجهر والإسرار:

أولا :عدم تأذي جوار المسجد في عصرنا الحديث :

في العصر الحديث ومع انتشار التكنولوجيا لمكبرات الصوت ،وانتشار المساجد بكثرة وتجاورها أصبح التوسط في الصلاة بين الجهر والإسرار واجب شرعي ، فهناك من يجاور المساجد التي تصلي بمكبرات الصوت عالية الصوت فمنهم الطفل والمريض وصاحب الأعذار ممن لا يطلب منه حضور الصلاة فيتأذون برفع الصوت المبالغ فيه بالقراءة أو بالدعاء ،ومع تقارب المساجد وتجاورها يحدث تداخل في أصوات المساجد، فتكون تصلي في احد المساجد بينما تسمع صوت إمام آخر في مسجد قريب مما يحدث تخليطا في الأصوات،

(48)سورة الأعراف :اية 205
(49) تفسير الشعراوي – الشيخ محمد متولي الشعراوي – 8817/14
(50) التفسير الوسيط – دكتور/ وهبة الزحيلي – 64/1
(51) التَّفْسِيرُ البَسِيْط – الواحدي – 513/13
(52) اللباب في علوم الكتاب – أبو حفص النعماني – 413/12

ونهي النبي عن ذلك فقال : "اعتكف النبي في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف الستور وقال ﷺ:"الا كلكم يناجي ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفعن بعضكم علي بعض في القراءة في الصلاة"(53) .

ثانيًا : الستر من الخلق عند دعاء الخالق :

من مقاصد الوسطية في الصلاة بين الجهر والإسرار الستر ، لأن المسلم إذا جهر بدعائه في صلاته سمعه غيره فعيروه بذنبه لأن البشر يعير ولا يغير ، والمولي عز وجل يغير ولا يعير ؛"فلا ترفع صوتك فتذكر ذنوبك فيسمع ذلك فتعير بها فالجهر بالدعاء منهي عنه والمبالغة في الإسرار غير جائزة والمستحب من ذلك التوسط وهو أن يسمع نفسه "(54) " وأما التفريق بين صلاة الليل وصلاة النهار في الجهر والإسرار ففي غاية المناسبة والحكمة ؛ فإن الليل مظنة هدوء الأصوات وسكون الحركات وفراغ القلوب واجتماع الهمم المشتتة بالنهار، فالنهار محل السبح الطويل بالقلب والبدن ، والليل محل مواطأة القلب للسان، ومواطأة اللسان للأذن ؛ ولهذا كانت السنة تطويل قراءة الفجر على سائر الصلوات ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بالستين إلى المائة ، وكان الصَّدِّيق يقرأ فيها بالبقرة ، وعمر بالنحل وهود وبني إسرائيل ويونس ونحوها من السور؛ لأن القلب أفرغ ما يكون من الشواغل حين انتباهه من النوم ، فإذا كان أول ما يقرع سمعه كلام الله الذي فيه الخير كله بحذافيره صادفه خاليا من الشواغل فتمكن فيه من غير مزاحم ؛ وأما النهار فلما كان بضد ذلك كانت قراءة صلاته سرية إلا إذا عارض في ذلك معارض أرجح منه ، كالمجامع العظام في العيدين والجمعة والاستسقاء والكسوف ؛ فإن الجهر حينئذ أحسن وأبلغ في تحصيل المقصود ، وأنفع للجمع ، وفيه من قراءة كلام الله عليهم وتبليغه في المجامع العظام ما هو من أعظم مقاصد الرسالة "(55)

المطلب الثالث : الوسطية في قيام الليل بين قيام الليل كله وتركه

أولا: الأدلة علي الوسطية في قيام الليل بين قيامه كله وتركه:

قيام الليل كان في بداية أمر النبوة فريضة علي النبي ﷺ ،وقد كان أول الأمر واجباً على النبي ﷺ ، والمسلمين وظلوا هكذا فترة ليست بالقصيرة، يقومون نصف الليل أو ثلثه أو ثلثيه، يقومون في هذا الوقت مودعين الفراش الناعم والصدر الدافئ، يقفون في إخبات وخشوع يستنزلون من الله وابل الرحمات، ويكابدون نوازع الشوق إلى وثير الفراش طمعاً في مرضاة رب العالمين ،ثم نسخ هذا الحكم من الفرضية في حق الأمة للاستحباب ،ومن قيام الليل كله الي قيام ما تيسر من الليل ، وبوب أبو داود في سننه في كتاب الصلاة بباب "نسخ قيام الليل والتيسير فيه "، فيقول : "كان قيام الليل في أول الإسلام فريضة حولا فلما

(53) المستدرك علي الصحيحين – رقم الحديث 1169 – 454/1
(54) مفاتيح الغيب – الرازي – 419/21
(55) إعلام الموقعين – ابن القيم – 91/2

فرضت الصلاة الخمس صار قيام الليل فضيلة بعد فريضة "[56]

ويقول الإمام النووي :"وجوب صلاة الليل منسوخ في حق هذه الأمة وهذا الجمع عليه "[57]

عن ابن عباس قال:(في المزمل "قم الليل إلا قليلا نصفه" نسختها الآية التي فيها "علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن "وناشئة الليل أوله وكانت صلاتهم لأول الليل يقول هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك أن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ وقوله أقوم قيلا هو أجدر أن يفقه في القرآن وقوله "إن لك في النهار سبحا طويلا "يقول فراغا طويلا)[58]

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد فدخل على رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال " من هذه؟" قلت: فلانة لا تنام الليل تذكر من صلاتها فقال " مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال فإن الله لا يمل حتى تملوا "[59].

قال النووي أراد بقوله ﷺ لا تنام الليل: الإنكار عليها وكراهة فعلها وتشديدها على نفسها[60].

وآخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: سَلْمَانُ قُمِ الآنَ، فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»[61]

وقوله – صلى الله عليه وسلم – لعبد الله بن عمرو بن العاص وقد قال – رضي الله عنه – : لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت . فقال له – صلى الله عليه وسلم –: (أنت الذي قلت ذلك) . فقال : نعم بأبي وأمي أنت يا رسول الله ،فقال: (إنك لا تستطيع ذلك ولكن قم ونم وصم وافطر وصم من الشهر ثلاثة أيام... إلخ)[62]، فقوله : (قم ونم وصم وافطر) تربية على الوسطية، ومنهج بين الإفراط والتفريط، أي لا تقم الليل كله ولا تنم الليل كله، ولكن قم بعضه ونم بعضه، ولا تصم الدهر كله ولا تفطره كله ولكن صم بعضه وافطر بعضه، فلا رهبانية في الإسلام ولا غلو ولا تقصير، بل عدل ووسط، فهو دين يعطي النفس

(56) التمهيد – ابن عبد البر – 208/7

(57) شرح النووي على مسلم – 1 / 168

(58) سنن أبو داود – ك الصلاة – باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه – رقم 1304 –

(59) صحيح البخاري – كتاب التهجد – باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ – رقم الحديث 1151 – 2/ 54

(60) صحيح مسلم بشرح النووي (6/6/3) .

(61) صحيح البخاري – كتاب الصوم – باب مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ– رقم 1968– 38/3

(62) صحيح البخاري – كتاب الأدب – باب حق الضيف – رقم الحديث 6134 – 31/8

رغبتها من العبادة ويعطيها ما تقتضيه فطرتها من الراحة.

ومن ذلك أنه ﷺ قال : (إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه)[63]

فعن ابي هريرة انه قال :قال رسول الله ﷺ (إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القران علي لسانه ،فلم يدر ما يقول فليضطجع)[64] ؛ وفي قوله تعالى : ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ.وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[65] أي كانوا قليلاً من الليل لا يهجعونه، قال ابن عباس – رضي الله عنهما –: لم تكن تمضي عليهم ليلة إلا يأخذون منها ولو شيئًا، وقال قتادة عن مطرِّف بن عبدالله: قلَّ ليلة لا تأتي عليهم إلا يصلُّون فيها لله – عز وجل – إما من أولها وإما من أوسطها؛فلم يقوموا الليل كله ،وكذلك لم يناموا الليل كلهم ، إنما وسطية في قيامهم الليل .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص –رضي الله عنهما– قال: قال لي رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل»

والمقصود أنه كان يقوم أغلب الليل أو كله فترك قيام الليل أصلاً حين يقل عليه فلا تزد أنت في القيام أيضا فإنه يؤدي إلى الترك أصلاً[66].

ثانيًا :المقاصد الشرعية للوسطية في قيام الليل بين قيامه كله وتركه:

1– القدرة علي العمل والإنتاج :

من المقاصد الشرعية للوسطية في قيام الليل القدرة علي العمل والإنتاج بالنهار بأخذ قسط من الراحة بالليل فإذا قام المسلم الليل كله لم يستطع العمل نهارا مما يتنافي مع ديننا وقول ربنا: ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا (10) وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا (11)﴾[67]

"ولأن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إل العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل؛ فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه "[68].

---

(63) صحيح البخاري – كتاب الوضوء – بَابُ الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ، أَوِ الخَفْقَةِ وُضُوءًا – رقم الحديث 212 – 1/ 53

(64) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافر وقصرها – بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ القُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ – رقم الحديث 223 – 1/ 543

(65) الذاريات: 17، 18

(66)حاشية السندي على النسائي – 3/ 253.

(67) سورة النبأ :آية 10 – 11

(68) إعلام الموقعين عن رب العالمين 3/ 1.

2 -المداومة على قيام الليل:

المداومة علي قيام الليل كله فيه المشقة التي لا يطيقها المكلف، والتي توقع صاحبها في الملل والسآمة، وتشوش ذهنه وتفوت عليه مصالحه ومنافعه في الدين والدنيا.

"تظهر علة النهي عن الإيغال في العمل وأنه يسبب تعطيل وظائف كما أنه يسبب الكسل والترك ويبغض العبادة؛ فإذا وجدت العلة أو كانت متوقعة نهي عن ذلك، وإن لم يكن شيء من ذلك فالإيغال فيه حسن، ويقد يكون الدافع إليه هو الخوف أو الرجاء أو المحبة"(69) .

3 الشفاء من الأمراض :

قال ﷺ: " عليكم بقيام الليل، فانه دأب الصالحين قبلكم، و قربه إلى الله عز و جل، ومنهاة عن الإثم، وتكفير للسيئات، ومطردة للداء من الجسد "(70) ، وقد أثبتت الأبحاث الطبية بأن قيام الليل يؤدي إلى تقليل إفراز هرمون الكورتيزون وخاصة قبل الاستيقاظ بساعات، وهذا يتوافق مع وقت السحر، مما يقي من الزيادة المفاجئة في مستوى سكر الدم، والذي يشكل خطرا على مرضى السكر، ويقي كذلك من السكتة المميتة والأزمات القلبية في المرضى المعرضين لذلك.

يقول العلامة ابن القيم -رحمه الله-: "ولا ريب أن الصلاة نفسها فيها من حفظ صحة البدن وإذابة أخلاطه وفضلاته ما هو من أنفع شيء له سوى ما فيها من حفظ صحة الإيمان وسعادة الدنيا والآخرة، وكذلك قيام الليل من أنفع أسباب حفظ الصحة ومن أمنع الأمور لكثير من الأمراض المزمنة ومن أنشط شيء للبدن والروح والقلب"(71) .

المبحث الثاني : المقاصد الشرعية للوسطية في المعاملات "الإنفاق أنموذجا "

المطلب الأول:الوسطية في الإنفاق بين الإسراف والتقتير

حثنا ديننا الحنيف علي الوسطية في الإنفاق ؛ فلا إسراف ولا تقتير وإنما الوسطية في ذلك ؛ بل إن هذه الوسطية في الإنفاق من صفات عباد الرحمن ؛فوصف المولي عز وجل حال عباد الرحمن في أموالهم ،قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ (72)

فإن المال في الإسلام هو نعمة ينبغي للإنسان أن يشكر الله عليها فيبذل قصارى جهده في حسن التصرف والبذل للمستحقين دون إسراف أو تقتير ، وحذر الإسلام أيضاً من الترف الفاحش الذي يؤدي إلى الفسق وارتكاب المعاصي فيستوجب غضب الرب كما يستوجب الدمار والهلاك والخراب، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ

(69)أنظر : الموافقات - الشاطبي - 96/2

(70)كتاب الأمراض والكفارات والطب والرقيات - المقدسي - تحقيق: أبو إسحاق الحويني - ص152

(71)زاد المعاد - ابن القيم - 4/ 225.

(72) سورة الفرقان :آية 67

تُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾[73]، وفي الوقت نفسه نهى الإسلام عن الشح والتقتير والبخل لدعوى الخوف من الفقر ،وهذا يعني أنه يجب على الإنسان أن يسلك في النفقة مسلك الوسط: لا إسراف ولا تقتير، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ﴾[74])[75]

فقد نهى الله عز وجل عن ترك الطيبات تنسكاً وعبادة، وطلب عدم تجاوز الحد إلى الإسراف الضار بالجسد، والإسراف الضار بالمال، وطلب عدم الاسترسال في الشهوات من مطعم ومشرب وغيرهما، حتى لا تكون اللذات هي السهم الأكبر في الحياة، فإن للمؤمن في الحياة قصداً أسمى هو: العلم والمعرفة والعبادة، واكتناه سر الوجود، والإحسان إلى الناس، والنفع العام للجماعة، وإذا كانت اللذات مشغولاً بها إلى حد البحث والطلب والانتظار والألم عند فقدها، كان ذلك صارفاً عن المقاصد السامية للمؤمن[76] .

ومن الأمور الخطيرة الترف الناتج عن التبذير والإسراف ،فحياة الترف والبذخ طريق للفسوق والفساد ، والبخل مذموم وممقوت ، والوسطية مطلوبة ومرغوبة ؛ فالمسلم يطلب الدنيا ، ويسعي للآخرة ، ويستمتع بلذات الحياة ، ويستعد لعالم الجزاء ، ويملأ كل جوانب حياته نشاطا ، ولا يفصل بين الدنيا والآخرة ، بل يوحد بينهما ويربط بين أبعادهما ، فهو دوما شخصية وسطية متزنة ، يشبع كل جانب ، ويعطي كل شيء حقه ومستحقه، لا إفراط ولا تفريط إنما وسط في إنفاقه.

قَالَ تَعَالَى:﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾[77]

"ولأن الممسك المقتر الذي يقبض يده علي الإنفاق يتسبب في ركود البضائع وتوقف حركة الحياة وهذا خطر علي المجتمع ،وفي التبذير خطر علي الفرد حيث ينفق كل ما معه ،ولا يبقي علي شيء يرتقي به في الحياة ، فإذا لم تتبع هذا المنهج الحكيم فسوف تقعد ملوما علي الإمساك محسورا علي التبذير الذي فوت عليك فرصة الترقي مثل الآخرين. [78]

"فالإسلام دين الوسطية والواقعية والاعتدال، فلا يمنع النافع الموافق للطباع السليمة، والملائم للأعراف الصحيحة، والمنسجم مع مقتضيات الصحة والقوة، والمدنية والحضارة. وإنما الذي يمنعه الإسلام هو الضّار أو الشيء القبيح الذي يؤذي النفوس، ويناقض المصلحة، ويسيء إلى الفرد والجماعة[79].

---

(73) سورة الإسراء، الآية:16

(74) سورة الإسراء، الآية:29

(75) وسطية الإسلام وسماحته ودعوته للحوار: أ.د. محمد بن أحمد الصالح – موقع الإسلام http://www.al-islam.com

(76) وسطية الإسلام – محمود عبد الخالق السعداوي – ص76

(77) القصص: ٧٧

(78) تفسير الشعراوي الخواطر – الشيخ محمد متولي الشعراوي – 187/14

(79) التفسير الوسيط – وهبة الزحيلي – 946/1

فالإفراط والتفريط مرضان خطيران غير مقبولان في ديننا الحنيف

"وهذان المرضان الخطيران قد استوليا على أكثر بني آدم ، ولهذا حذر السلف منهما اشد التحذير وخوفوا من بلي بأحدهما بالهلاك وقد يجتمعان في الشخص الواحد كما هو حال أكثر الخلق ،يكون مقصرا مفرطا في بعض دينه ، غاليا متجاوزا في بعضه ، والمهدي من هداه الله[80]

فمنهج الإسلام هو الوسطية في الإنفاق فلا إسراف ولا تقتير ، ولا التماس لغير الطيبات ولا تحرج من تطلب المتاع الحسن من وجوهه المشروعة ، ولا بأس بالتنافس في سبيل التقدم والرقي تنافسا شريفا من شأنه أن يرفع مستوي البشر ، ويحقق كمالهم الخلقي وسموهم الروحي ،وحثنا ديننا علي الوسطية في الإنفاق ونهانا عن التبذير وكذلك التقتير ﴿ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾[81]

ويقول النبي ﷺ "ما أحسن القصد في الغنى ، وما أحسن القصد في الفقر ، وما أحسن القصد في العبادة "[82] ؛ فلا إسراف في الخير ، ولا خير في السرف ، ولابد من الوسطية في الإنفاق علي المأكل والملبس لأنه "إذا كانت التخمة تمرض وتميت، فإن الحرمان يمرض النفس ويفتر عن العبادة أما الوسطية فإنها تنشط النفس وتظهر روحانيتها . فالاعتدال توسط بين التقتير والإسراف، وبين البخل والإنفاق الزائد عن الحلال في المأكل والمشرب"[83]

فالناس في الإنفاق مشارب ومذاهب فهناك فريق يبخل في الإنفاق علي نفسه وأسرته ، ولا يؤدي زكاة المال التي أمره الله بها ، ولا يعطي الفقراء والمساكين حقهم من الصدقات ،وفريق ثان مسرف مبذر ينفق كل أمواله أولا بأول ، فمجرد أن تصل الي يده بعض الأموال سرعان ما يبحث لها عن وجه من وجوه الإنفاق في شيء غير مفيد ولا من ضرورات الحياة ، أما الفريق الثالث هو وسط معتدل بين هذا وذاك ، ولا يجعل يده مغلولة إلى عنقه ولا يبسطها كل البسط فهذه الفئة المعتدلة تتفق مع أوامر الله ورسوله الكريم ﷺ.

"أمر الله سبحانه عباده بالأكل والشرب ، ونهانا عن الإسراف فلا زهد في ترك مطعم ولا مشرب وتاركه بالمرة قاتل لنفسه وهو من أهل النار ، والمقلل منه علي وجه يضعف به بدنه ويعجز عن القيام بما يجب عليه القيام به من طاعة أو سعي علي نفسه وعلي من يعول مخالف لما أمر الله به وارشد إليه والمسرف في إنفاقه علي وجه لا يفعله إلا أهل السفه والتبذير مخالف لما شرعه الله لعباده "[84]

المطلب الثاني :المقاصد الشرعية للوسطية في الإنفاق

1- الأمن من الفقر والحاجة:

الوسطية في الإنفاق بعدم الإسراف تحمي الإنسان من تقلبات الزمن وقلة المال التي قد تأتي بعد عسر كبير

(80) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة – ابن القيم – ص347
(81) سورة الإسراء :اية 27
(82) أخرجه البزار في مسنده – رقم الحديث 2946 - 349/7
(83) الطعام والشراب بين الاعتدال والسرف – محيي الدين مستو – ص27
(84) فتح القدير – الشوكاني – 30/3

علي الإنسان أن يدخر شيئا للزمن ، ولأسرته وأهله ، والسرف يعارض حفظ المال ، الذي هو أحد الكليات الخمس في شرعنا الحنيف ، بل يؤدي الإسراف إلى إتلاف الإنسان لماله ومن ثم إفقار أهل بيته وقرابته .

"أن الإسراف في كل شيء خيرا كان أو غيره خطأ، سواء في الأكل أو التّصدق لأن على الإنسان واجب الإنفاق على نفسه وعلى أهله وذويه وأولاده، حتى إنه إن لم يكن له أولاد، فادّخار شيء من دخله أمر محمود، لإنفاقه في حوائج المستقبل، وحتى لا يصبح عالة على الآخرين، ولذا يحجر على السّفيه المبذر شرعا، ولو كان الإنفاق في سبل الخير "(85).

"بسط اليد بالمرة يعرض الإنسان للوم الغير، ممن لهم عليه حقوق أصبحت ضائعة كالأهل والأولاد، ويعرضه للحسرة والندامة والهم المقيم، فيما بينه وبين نفسه، والإسلام كما يريد أن يقوي حاسة البر، ويشيع عاطفة الإحسان في المجتمع العام، لا يرضى بإشاعة البؤس والشقاء في المجتمع الخاص، وإنما يحرص كل الحرص على إقامة مجتمع سعيد متكافل ومتوازن من جميع جوانبه"(86).

والمتأمل في الخطة الاقتصادية التي سلكها سيدنا يوسف عليه السلام والتي ذكرها القران الكريم في سورة يوسف يلاحظ أنها تدور علي الاقتصاد والأخذ من السعة للضيق ، " إنْ بَخِلْتَ قعدت ملومًا؛ يلومك الناس، ويذمُّونك، ويَستَغنُون عنك، ومتى بَسَطتَ يدك فوق طاقتك، قعدتَ بلا شيءٍ تُنفِقه؛ فتكون كالحسير، وهي الدابَّة التي عجزت عن السَّيْر "(87) .

2- صحة البدن :

الوسطية في الإنفاق علي الطعام والشراب من مقاصدها صحة البدن فأكبر الدواء الاقتصاد في الغذاء؛ فشهوة البطن من أعظم المهلكات، وسببُ كثيرٍ من الآفات والأمراض القلبية والبدنية قال بعض السَّلف: "جَمَعَ اللَّهُ الطِّبَّ في نصف آية: ﴿ وكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾(88)

"فكثرة الأكل والشرب دليل علي النهم والحرص والشره وغلبة الشهوة ،وهي مسبب مضار الدنيا والآخرة وجالب لأدواء الجسد وخثار النفس أي فتورها "(89)

3 – نشاط الأبدان :

من مقاصد الوسطية في الإنفاق علي الطعام والشراب نشاط الأبدان ، فالإسراف في الطعام والشراب يصيب الإنسان بالكسل والخمول ،والتقتير فيه يصيب الإنسان بالهزال والتعب ، أما الوسطية يحافظ بها المؤمن على قوة جسده، وعزة نفسه بعدم الإسراف في المأكل والمشرب، فلا يتعرض للتخمة والكسل والمرض فإنّ الشبعَ يورثُ البلادةَ ويُعمي القلب، ولهذا جاءَ في الحكمة (مَن أجاعَ بطنَه عظُمت فكرتُه وفَطُن قلبُه)

(85) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج – د وهبة بن مصطفى الزحيلي – 71/8
(86) التيسير في أحاديث التفسير – محمد المكي الناصري (المتوفى: 1414هـ) 3 – /389
(87)"تفسير القران العظيم – ابن كثير – 3/ 36.
(88)المصدر نفسه – 2/ 210
(89) الشفا بتعريف حقوق المصطفي – القاضي عياض – ص79

؛فالفرائض التي ألزم الإسلام بها كل منتسب إليه هي تمارين متكررة لتعويد المرء أن يحيا بأخلاق صحيحة، وأن يظل مستمسكا بهذه الأخلاق، مهما تغيرت أمامه الظروف، إنها أشبه بالتمارين الرياضية التي يُقبل الإنسان عليها بشغف، ملتمسا من المداومة عليها عافية البدن وسلامة الحياة.

4 تدوير الأموال :

الإمساك والشح يمنع المال من التداول بين الناس التي من أجلها جعله المولي لا من أجل أن يكنز ويحاسب عليه في الآخرة ،قال ابن مفلح رحمه الله: "عجبًا للبخيل المتعجل للفقر الذي منه هرب، والمؤخر للسعة التي إياها طلب، ولعله يموت بين هربه وطلبه، فيكون عيشه في الدنيا عيش الفقراء وحسابه في الآخرة حساب الأغنياء، مع أنك لم تر بخيلًا إلا غيره أسعد بمالِهِ منه لأنه في الدنيا مهتم بجمعه، وفي الآخرة آثم بمنعه، وغيره آمن في الدنيا من همه، وناج في الآخرة من إثمه"(90) ؛فإن المال في الإسلام وسيلة لا غاية ،وأن الغاية التي يوفر لها المال هي سد الحاجة ،لا اكتناز المال والبخل به فقال ﷺ "ما يسرني أن لي مثل أحد ذهبا ، أنفقه في سبيل الله، أموت حين أموت وأخلف عشرة أواق، إلا في ثمن كفن، أو قضاء دين".(91)

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله ﷺ ،ففي ختام البحث نسرد بإذن الله أهم نتائج التي توصلنا إليها :

1- الإسلام دين الوسطية والسماحة والسلام في عباداته ومعاملاته وفي كل جوانبه .

2-الوسطية تعني العدل والاعتدال في كل مناحي الحياة بداية من فراش الزوجية وانتهاء بالمعاهدات الدولية.

3-بيان دور الإسلام في إقرار الأمن والسلام العالمي من خلال وسطيته وسماحته في كل مناحيه .

4-المقصود بمفهوم الوسطية والأمة الوسط ،وكذلك المقاصد الشرعية لغة واصطلاحًا .

5-بيان ما يقصد من مقاصد الوسطية في الصلاة والإنفاق ،والغاية من تلك الوسطية .

6-الوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط فيها ،وكذلك الوسطية فيها بين الجهر والإسرار .

7-الوسطية في قيام الليل بين قيام الليل كله وتركه كله ،وبيان المقاصد الشرعية لتلك الوسطية .

8-من مقاصد الوسطية في الصلاة بين الإفراط والتفريط :التيسير وعدم المشقة ،والمداومة علي الصلاة ، وتحقيق القبول للصلاة بالاطمئنان فيها .

9-من مقاصد الوسطية لقيام الليل :القدرة علي العمل والإنتاج ، والمداومة علي قيام الليل .

10- من مقاصد الوسطية للصلاة بين الجهر والإسرار :عدم تأذي جوار المسجد،والستر من الخلق عند الدعاء.

---

(90) الآداب الشرعية – ابن مفلح – 3/ 318

(91) السنن الكبرى للبيهقي 7/4، ط: الهند 1344هـ، رقم: 7023.

11- الوسطية في الإنفاق بين الإسراف والتقتير .

12- من مقاصد الشريعة للوسطية في الإنفاق : الأمن من الفقر والحاجة ، وصحة الأبدان ، وتدوير الأموال ، ونشاط الأبدان .

13- الإسلام دين الأمن والسلام ويظهر ذلك جليا من خلال وسطية ، ودعوته لنبذ العنف والتشدد.

14- جعل المولي عز وجل الأحكام الشرعية للدين الإسلامي مبنية علي السماحة والسهولة ، وأقام منهجه للتخفيف علي الناس والتيسير عليهم .

التوصيات

1- بيان المقاصد الشرعية للوسطية في العبادات كلها ،والمعاملات الحدود والأحوال الشخصية ،وذلك لبيان عظمة الإسلام وسماحته ووسطيته .

2- بيان دور الإسلام في الحض علي السلام والأمن من خلال مؤتمرات ومؤلفات بلغات مختلفة .

3- إيضاح التهم التي ألصقت بالإسلام بهتانا ، وعلاقته بالإرهاب ، ودحض ذلك من خلال بيان وسطية الإسلام ونبذه للعنف والإرهاب ،ورعايته للسلام والأمن العالمي .

فهرس المصادر والمراجع

1 - أصول المجتمع الإسلامي . د جمال الدين محمد محمود. الناشر/دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر – الطبعة الأولى– 1992م .

4- إعلام الموقعين عن رب العالمين – ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) – تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1991م .

5- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان – ابن قيم الجوزية – الناشر : دار المعرفة – بيروت الطبعة الثانية، 1395 – 1975 .

6- تاج العروس من جواهر القاموس – الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ) – الناشر دار الهداية

7- التَّفْسِيرُ البَسِيْط – الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ) – الناشر: عمادة البحث العلمي – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. – الطبعة: الأولى، 1430 هـ

8- تفسير الشعراوي – الخواطر – محمد متولي الشعراوي (المتوفى: 1418هـ) – الناشر: مطابع أخبار اليوم .

9- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج – د وهبة بن مصطفى الزحيلي – الناشر : دار الفكر المعاصر – دمشق – الطبعة : الثانية، 1418 هـ

10- التفسير الوسيط للزحيلي – د وهبة بن مصطفى الزحيلي – الناشر: دار الفكر – دمشق – الطبعة : الأولى – 1422 هـ .

11- التوقيف على مهمات التعاريف – المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ) – الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، 1410هـ–1990م .

12- التيسير في أحاديث التفسير – محمد المكي الناصري (المتوفى: 1414هـ) – الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان – الطبعة: الأولى، 1405 هـ – 1985 م .

13- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه– محمد بن إسماعيل

البخاري – تحقيق / محمد زهير بن ناصر الناصر – الناشر : دار طوق النجاة – الطبعة : الأولى 1422هـ

14- دروس للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين – موقع الشبكة الإسلامية http://www.islamweb.net

15- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين – البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: 1057هـ) –الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان – الطبعة: الرابعة، 1425 هـ – 2004 م .

16- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة – ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .

17- رياض الصالحين – النووي (المتوفى: 676هـ) – الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – بيروت – الطبعة: الأولى، 1428 هـ – 2007 م .

18- سنن أبي داود – أبو داود السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ) – المحقق: شعَيب الأرنؤوط – مَحَمَّد كامِل قره بللي – الناشر: دار الرسالة العالمية – الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م .

19- الشفا بتعريف حقوق المصطفى – السبتي، أبو الفضل (المتوفى: 544هـ) – الناشر: دار الفيحاء – عمان – الطبعة: الثانية – 1407 هـ .

20- الطعام والشراب بين الاعتدال والسرف – محيي الدين مستو – بدون بيانات .

21- علم مقاصد الشارع – دكتور / عبدالعزيز الربيعة .

22- فتح الباري شرح صحيح البخاري – ابن حجر أبو الفضل العسقلاني – الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379.

23- فتح القدير – الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) – الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت – الطبعة: الأولى – 1414 هـ .

24- قواعد الأحكام في مصالح الأنام – أبي القاسم السلمي (المتوفى: 660هـ) – الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة – 1414 هـ – 1991 م

25- لباب التأويل في معاني التنزيل – الخازن (المتوفى: 741هـ) – المحقق: تصحيح محمد علي شاهين – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى – 1415 هـ

26- اللباب في علوم الكتاب – أبو حفص الدمشقي الحنبلي – دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – 1419 هـ –1998 م – الطبعة : الأولى .

27- لسان العرب – ابن منظور (المتوفى: 711هـ) – الناشر: دار صادر – بيروت – الطبعة: الثالثة – 1414 هـ

28- مجموع الفتاوى – ابن تيمية الحراني (المتوفى : 728هـ) – المحقق : أنور الباز – عامر الجزار – الناشر : دار الوفاء – الطبعة : الثالثة، 1426 هـ / 2005 م .

29- المحكم والمحيط الأعظم – أبو الحسن بن سيده المرسي – تحقيق عبد الحميد هنداوي – الناشر دار الكتب العلمية يروت – 2000م .

30- مختصر تفسير البغوي – عبد الله بن الزيد – الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع – الرياض – الطبعة: الأولى، 1416هـ.

31- مذكرة شرح مقاصد الشريعة الدكتور عياض السلمي .

32- المستدرك على الصحيحين – النيسابوري (المتوفى: 405هـ) – تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، 1411 – 1990م .

33- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم – مسلم النيسابوري

(المتوفى: 261هـ) – المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي – الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

34- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير – الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ) – الناشر: المكتبة العلمية – بيروت

35- معجم مقاييس اللغة – بن فارس – المحقق : عبد السلام محمد هارون – الناشر : دار الفكر – الطبعة : 1399هـ – 1979م.

36- مفاتيح الغيب " التفسير الكبير" – فخر الدين الرازي (المتوفى: 606هـ) – الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثالثة – 1420 هـ

37- مقاصد الشريعة الإسلامية – الطاهر بن عاشور (المتوفى: 1393هـ) – المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة – الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر – 1425 هـ – 2004 م .

38- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها – علال الفاسي – دار الغرب الإسلامي – الطبعة الخامسة .

39- وسطية الإسلام وسماحته ودعوته للحوار: أ.د. محمد بن أحمد الصالح – لكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات